

# المملكة المغربية

# جريدة الرسمية

## النشرة رقم العدد

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك			طلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط - شالة الهاتف : 0537.76.50.25 - 0537.76.50.24 0537.76.54.13
	في الخارج	في المغرب	ستة أشهر	
النشرة العامة .....	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها يمتنه مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	400 درهم 200 درهم 200 درهم 300 درهما 300 درهما 200 درهم	250 درهما -	
نشرة مداولات مجلس النواب .....				
نشرة مداولات مجلس المستشارين .....				
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية .....				
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري .....				
نشرة الترجمة الرسمية .....				

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأتفاق الدولي الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

صفحة

اتفاق بخصوص مكتب مجلس أوروبا ووضعيته القانونية بين حكومة المملكة المغربية ومجلس أوروبا.

ظهير شريف رقم 1.15.13 صادر في 29 من ربيع الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 68.14 الموافق بموجبه على الاتفاق الموقع ببروكسل في فاتح أبريل 2014 بين حكومة المملكة المغربية ومجلس أوروبا بخصوص مكتب مجلس أوروبا بالغرب ووضعيته القانونية.....

اتفاقية بشأن التعاون العسكري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.

ظهير شريف رقم 1.15.14 صادر في 29 من ربيع الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 84.14 الموافق بموجبه على الاتفاقية بشأن التعاون العسكري الموقعة بالرباط في 2 ماي 2006 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.....

1540

صفحة

فهرست

## نصوص عامة

اتفاقية تنظيم نقل البضائع عبر الطرق البرية بين الدول العربية.

ظهير شريف رقم 1.15.09 صادر في 29 من ربيع الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 23.14 الموافق بموجبه على اتفاقية تنظيم نقل البضائع عبر الطرق البرية بين الدول العربية، المعتمدة بالقاهرة في 19 من شوال 1433 (5 سبتمبر 2012).

1539

<p><b>صفحة</b></p> <p>وسام العرش ووسام الاستحقاق الوطني.- الإنعام خلال سنة 2015.</p> <p>مرسوم رقم 2.15.99 صادر في 4 جمادى الأول 1436 (23 فبراير 2015) تحدد بموجبه حرص سسام العرش ووسام الاستحقاق الوطني المقترنة للإنعام بها خلال سنة 2015.....</p> <p>٠ تاريخ الاقتراع لانتخاب الأعضاء.</p> <p>٠ مجالس الجهات.</p> <p>مرسوم رقم 2.15.146 صادر في 13 من جمادى الأول 1436 (4 مارس 2015) يحدد بموجبه تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء مجالس الجهات.....</p> <p>٠ مجالس الجماعات والمقاطعات.</p> <p>مرسوم رقم 2.15.147 صادر في 13 من جمادى الأول 1436 (4 مارس 2015) يحدد بموجبه تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات والمقاطعات.....</p> <p>٠ مجالس العمالات والأقاليم</p> <p>مرسوم رقم 2.15.148 صادر في 13 من جمادى الأول 1436 (4 مارس 2015) بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء مجالس العمالات والأقاليم.....</p> <p>٠ مجلس المستشارين</p> <p>مرسوم رقم 2.15.149 صادر في 13 من جمادى الأول 1436 (4 مارس 2015) بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين.....</p> <p><b>مخطط الادخار في المقاولة.</b></p> <p>قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1167.14 صادر في 7 جمادى الآخرة 1435 (7 أبريل 2014) يتعلق بمخطط الادخار في المقاولة.....</p> <p><b>قطاع المسرح.- تعين رئيس وأعضاء لجنة دراسة طلبات عروض المشاريع المرشحة للدعم.</b></p> <p>قرار لوزير الثقافة رقم 72.15 صادر في 16 من ربى الأول 1436 (8 يناير 2015) بتغيير قرار وزير الثقافة رقم 2275.14 الصادر في 22 من شعبان 1435 (20 يونيو 2014) بتعيين رئيس وأعضاء لجنة دراسة طلبات عروض المشاريع المرشحة للدعم في قطاع المسرح.....</p> <p><b>ᐈ مقاولات التشغيل المؤقت.- تعين أعضاء اللجنة.</b></p> <p>قرار لوزير التشغيل والشؤون الاجتماعية رقم 388.15 صادر في 16 من ربى الآخر 1436 (6 فبراير 2015) بتعيين أعضاء اللجنة المختصة المتعلقة بمقاولات التشغيل المؤقت.....</p> <p><b>إقليم الحاجب.- نزع ملكية قطع أرضية.</b></p> <p>مرسوم رقم 2.14.567 صادر في 21 من ربى الآخر 1436 (11 فبراير 2015) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركز أكوراي بملاء الشروب، انطلاقاً من الثقب 22/1346 وبنزع ملكية القطع الأرضية الازمة لهذا الغرض ببلدية أكوراي بإقليم الحاجب.....</p>	<p><b>صفحة</b></p> <p>اتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن المساعدة المتبادلة بين إدارتي الجمارك بالدولتين.</p> <p>ظهير شريف رقم 1.15.17 صادر في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 16.14 الموافق بموجبه على الاتفاق الموقع بواشنطن في 21 نوفمبر 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن المساعدة المتبادلة بين إدارتي الجمارك بالدولتين.....</p> <p><b>معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقين البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات.</b></p> <p>ظهير شريف رقم 1.15.18 صادر في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 24.14 الموافق بموجبه على معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقين البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، المعتمدة من قبل المنظمة العالمية لملكية الفكرية خلال المؤتمر الدبلوماسي المنعقد بمراكش من 17 إلى 28 يونيو 2013</p> <p><b>المملكة المغربية وجمهورية غينيا:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>٠ اتفاقية تجنب الإزدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.</li> </ul> <p>ظهير شريف رقم 1.15.21 صادر في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 52.14 الموافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بكوناكري في 3 مارس 2014 بين المملكة المغربية وجمهورية غينيا لتجنب الإزدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.....</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>٠ اتفاق إطار التعاون الصناعي والتجاري.</li> </ul> <p>ظهير شريف رقم 1.15.23 صادر في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 56.14 الموافق بموجبه على الاتفاقية الإطار للتعاون الصناعي والتجاري، الموقع بكوناكري في 3 مارس 2014 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا.....</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>٠ اتفاق التعاون في ميدان الملاحة التجارية.</li> </ul> <p>ظهير شريف رقم 1.15.24 صادر في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 58.14 الموافق بموجبه على اتفاق التعاون في ميدان الملاحة التجارية الموقع بكوناكري في 3 مارس 2014 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا.....</p> <p><b>إدارة الدفاع الوطني.- إحداث أجرة عن الخدمات.</b></p> <p>مرسوم رقم 2.14.716 صادر في فاتح جمادى الأول 1436 (20 فبراير 2015) بإحداث أجرة عن الخدمات المقدمة من لدن «المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد» التابعة لإدارة الدفاع الوطني.....</p> <p><b>السلامة الصحية للمنتجات الغذائية.</b></p> <p>مرسوم رقم 2.15.24 صادر في 4 جمادى الأول 1436 (23 فبراير 2015) بنص بعض النصوص المتعلقة بالرسوم على المراقبة الصحية البيطرية للحيوانات والنباتات وكذا الأثاثي الواجب رفعها عن مصاريف تبخير النباتات والمنتجات النباتية.....</p>
<p>1544</p> <p>1544</p> <p>1545</p> <p>1546</p> <p>1546</p> <p>1547</p> <p>1549</p> <p>1549</p> <p>1549</p> <p>1550</p>	<p>1540</p> <p>1541</p> <p>1541</p> <p>1542</p> <p>1542</p> <p>1542</p> <p>1543</p>

## نصوص خاصة

**إقليم الحاجب.- نزع ملكية قطع أرضية.**

مرسوم رقم 2.14.567 صادر في 21 من ربى الآخر 1436 (11 فبراير 2015) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركز أكوراي بملاء الشروب، انطلاقاً من الثقب 22/1346 وبنزع ملكية القطع الأرضية الازمة لهذا الغرض ببلدية أكوراي بإقليم الحاجب.....

1550

**السلامة الصحية للمنتجات الغذائية.**

مرسوم رقم 2.15.24 صادر في 4 جمادى الأول 1436 (23 فبراير 2015) بنص بعض النصوص المتعلقة بالرسوم على المراقبة الصحية البيطرية للحيوانات والنباتات وكذا الأثاثي الواجب رفعها عن مصاريف تبخير النباتات والمنتجات النباتية.....

1543

ظهير شريف رقم 1.15.21 صادر في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 52.14 الموافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بكوناكري في 3 مارس 2014 بين المملكة المغربية وجمهورية غينيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.

الحمد لله وحده.

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أنتا:

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمراًينا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 52.14 الموافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بكوناكري في 3 مارس 2014 بين حكومة المملكة المغربية وجمهورية غينيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالرباط في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015).

ووقعه بالعاطف :

رئيس الحكومة.

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

\*

\* \*

#### قانون رقم 52.14

يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بكوناكري في 3 مارس 2014 بين المملكة المغربية وجمهورية غينيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل

#### مادة فريدة

يوافق على الاتفاقية الموقعة بكوناكري في 3 مارس 2014 بين المملكة المغربية وجمهورية غينيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.

ظهير شريف رقم 1.15.18 صادر في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 24.14 الموافق بموجبه على معايدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاق البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، المعتمدة من قبل المنظمة العالمية للملكية الفكرية خلال المؤتمر الدبلوماسي المنعقد بمراكش من 17 إلى 28 يونيو 2013.

الحمد لله وحده.

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أنتا:

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمراًينا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 24.14 الموافق بموجبه على معايدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاق البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، المعتمدة من قبل المنظمة العالمية للملكية الفكرية خلال المؤتمر الدبلوماسي المنعقد بمراكش من 17 إلى 28 يونيو 2013، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالرباط في 29 من ربى الآخر 1436 (19 فبراير 2015).

ووقعه بالعاطف :

رئيس الحكومة،

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

\*

\* \*

#### قانون رقم 24.14

يوافق بموجبه على معايدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاق البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، المعتمدة من قبل المنظمة العالمية للملكية الفكرية خلال المؤتمر الدبلوماسي المنعقد بمراكش من 17 إلى 28 يونيو 2013

#### مادة فريدة

يوافق على معايدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاق البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، المعتمدة من قبل المنظمة العالمية للملكية الفكرية خلال المؤتمر الدبلوماسي المنعقد بمراكش من 17 إلى 28 يونيو 2013.